

ملتقى الأبحر

@ 56 @ وتصح منه الوصية بالقرب وأبواب الخير ويحجر على المفتي الماكن والطبيب
الجاهل والمكاري المفلس اتفاقاً ولا يحجر على فاسق ومغفل إذا كان مصلحاً لماله ، ولا على
مديون ولا يبيع القاضي ماله فيه بل يحبسهُ أبداً حتى يبيعه هو بنفسه فإن كان ماله من